

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رئاسة الجمهورية

# الوقائع المصرية

ملاحق للجرية الرسمية

الثمن ٣ جنيهاً

السنة  
١٨٩ هـ

الصادر في يوم الأربعاء ١٠ رمضان سنة ١٤٣٧  
الموافق ( ١٥ يونية سنة ٢٠١٦ )

العدد  
١٣٨



## محتويات العدد

رقم الصفحة

٢٣١٢ و ٢١٥٨	قراران رقما	} وزارة الداخلية
٥-٣	لسنة ٢٠١٦	
٦	قرار رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٦	وزارة الطيران المدني :
٨	قرار رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١٦	محافظة دمياط :
١٦	قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٦	محافظة الفيوم :
٢٤-١٧	قرارات شهر جمعيات	} محافظة الإسكندرية مديرية التضامن الاجتماعي
-	إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح	
-	إعلانات فقد	إعلانات فقد :
-	إعلانات مناقصات وممارسات	إعلانات مناقصات وممارسات :
-	إعلانات بيع وتأجير	إعلانات بيع وتأجير :
-	حجوزات - بيوع إدارية	حجوزات - بيوع إدارية :

## قرارات

### وزارة الداخلية

قرار رقم ٢١٥٨ لسنة ٢٠١٦

#### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على اللائحة النظامية لطائفة الأرمن الأرثوذكس والمعتمدة بتاريخ ١٩٤٦/٣/٦ ؛  
وعلى انتخاب هيئة مكتب المجلس الملي لبطيركية الأرمن الأرثوذكس بمدينة الإسكندرية  
وأعضاء مجلس الإدارة وهيئة مكتب مجلس الإدارة ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُصدق على نتيجة انتخاب مكتب المجلس الملي لبطيركية الأرمن الأرثوذكس  
بمدينة الإسكندرية وأعضاء مجلس الإدارة وهيئة مكتب مجلس الإدارة ،  
وذلك وفقاً لللائحة النظامية للطائفة ، وهم :

أولاً - هيئة مكتب المجلس الملي لمدة عام من ٢٠١٥/٥/١ حتى ٢٠١٦/٤/٣٠ وأسمائهم :

١ - السيد / مجرديش جارابيت خاندجيان (نائب رئيس المجلس الملي) .

٢ - السيد / هراير نرسييس فارتتان ماركيان (وكيل نائب رئيس المجلس الملي) .

٣ - السيد / أرتين وهرام أرتين طوسونيان (سكرتير المجلس الملي) .

ثانياً - أعضاء مجلس إدارة البطيركية لمدة عامين متتاليين للفترة من ٢٠١٥/٥/١

حتى ٢٠١٧/٤/١١ وأسمائهم :

١ - السيد / جيرارد نوبار مانوك مانوكيان .

٢ - السيد / أرتين كراييد كانسيان .

٣ - السيد / جارى باغوص كرابيت بوهجليان .

٤ - السيد / إدوارد رافى مانوك مانوكيان .

٥ - السيد/ إسحاق درتاد زهراييان .

٦ - السيد/ دانيال هرانت تانيليان .

٧ - السيد/ جورج ليون ليلكيان .

**ثالثاً - هيئة مكتب مجلس الإدارة لمدة عامين متتاليين للفترة من ٢٠١٥/٥/١**

---

حتى ٢٠١٧/٤/٣٠ وأسمائهم :

١ - السيد/ جيرارد نوبار مانوك مانوكيان (رئيس مجلس الإدارة) .

٢ - السيد/ أرتين كرابييد كانسيان (نائب ووكيل رئيس مجلس الإدارة) .

٣ - السيد/ جارى باغوص كرابيت بوهجليان (سكرتير مجلس الإدارة) .

٤ - السيد/ إدوارد رافى مانوك مانوكيان (أمين صندوق مجلس الإدارة) .

### ( المادة الثانية )

يُنشر القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٦/٥/١٨

وزير الداخلية

**مجدى عبد الغفار**

## وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣١٢ لسنة ٢٠١٦

### وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛  
وعلى قرار لجنة فحص حالات الاستشهاد بجلستها رقم (٦٩٩) ؛  
وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُرقى اسم الشهيد الملازم أول/ محمد حامد إبراهيم أبو عبيد -  
الضابط بمديرية أمن القاهرة سابقاً - استثنائياً - إلى رتبة النقيب - اعتباراً من ٢٠١٦/٥/٨

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

وزير الداخلية

مجدى عبد الغفار

## وزارة الطيران المدني

قرار رقم ٢٨٢ لسنة ٢٠١٦

الصادر في ٢٠١٦/٣/١٩

بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي

لشركة مصر للطيران للخطوط الجوية

شركة تابعة للشركة القابضة لمصر للطيران

الصادر بالقرار الوزاري رقم ٦٨٦ لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته

### وزير الطيران المدني

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة الطيران المدني ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٧ لسنة ٢٠٠٢ بتحويل مؤسسة مصر للطيران إلى شركة قابضة ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٦ لسنة ٢٠٠٥ بتأسيس شركة مصر للطيران للخطوط الجوية ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٠٢٥ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الجمعية العامة لشركة مصر للطيران للخطوط الجوية وتعديلاته ؛  
وعلى القرار الوزاري رقم ٦٨٨ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران والمعدل بالقرار الوزاري رقم ١٠٢٢ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى موافقة الجمعية العامة غير العادية لشركة مصر للطيران للخطوط الجوية  
باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٥ ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ رئيس مجلس إدارة الشركة القابضة لمصر للطيران  
رقم (٢٠٤٠) بتاريخ ٢٠١٦/٢/٢٨ ؛  
وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار القانونى لوزير الطيران المدنى رقم (٤٨)  
بتاريخ ٢٠١٦/٣/١٣ ؛  
وعلى موافقتنا ؛

### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يُضاف إلى نص المادة الثالثة من النظام الأساسى لشركة مصر للطيران للخطوط الجوية

بند برقم (١١) ، نصه كالاتى :

١١ - «القيام بأعمال الوكالة عن شركات الطيران المصرية والأجنبية» .

#### ( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

وزير الطيران المدنى

طييار/ حسام كمال

## محافظة دمياط

قرار رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠١٦

بشأن اعتماد مشروع تقسيم / أسامة مصطفى عبد الرحيم

عن مسطح فدان واحد و٧ قراريط و١,٢٧ سهم

بالامتداد العمراني لمدينة رأس البر

### محافظ دمياط

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء الموحد

ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القرار رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن اعتماد التخطيط العام لمدينة رأس البر ؛

وعلى القرار رقم ١٤٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن اعتماد التخطيط التفصيلي لمدينة رأس البر ؛

وعلى كتاب الوحدة المحلية لمدينة رأس البر - الإدارة الهندسية - التخطيط العمراني

بشأن طلب اعتماد مشروع تقسيم / أسامة مصطفى عبد الرحيم عن مسطح قدره

فدان واحد و٧ قراريط و١,٢٧ سهم طبقاً للعقد المسجل رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

والواقع في حوض الدير (١٨) خارج كردون مدينة رأس البر ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بشأن طلب

استصدار قرار باعتماد مشروع التقسيم المشار إليه ؛

وعلى لوحة مشروع التقسيم والمعتمدة منا في ١٣/٤/٢٠١٦ ؛

وعلى ما عرض علينا ؛



## قـرـر:

**مادة أولى** - يُعتمد مشروع تقسيم / أسامة مصطفى عبد الرحيم عن مسطح قدره فدان واحد و٧ قراريط و٢٧, ١ سهم ، الواقع فى حوض الدير (١٨) خارج كردون مدينة رأس البر وفقاً للعقد المسجل رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ وطبقاً لأحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاته والتخطيط العام والتفصيلى المعتمد للامتداد العمرانى لمدينة رأس البر بالأبعاد والحدود الآتية :

الحد البحرى : باقى القطعة ض ١ بحوضه بطول ١٢٥ متراً .

الحد الشرقى : باقى القطعة ض ١ بحوضه بطول ٥٥ متراً .

الحد القبلى : باقى القطعة ض ١ بحوضه بطول ١٧, ٦٧ متر ثم يبحر بطول ١٨, ٠٥ متر

ثم يغرب بطول ١١ متراً ثم يقبل بطول ١٩, ٩٥ متر ، جملة الحد ١٧, ١١٦ متر من أربعة خطوط .

الحد الغربى : حد الوحدة (٧ مكرراً) بطول ٧٣, ٨٧ متر .

**مادة ثانية** - يلتزم مالك التقسيم بأن تكون المباني مطابقة لأحكام قانون البناء المعمول به ولائحته التنفيذية والاشتراطات الواردة على لوحة التقسيم وتحمله «دون أدنى مسئولية على محافظة دمياط» بأى مطالبات أو دعاوى تنشأ لأى صاحب حق نتيجة هذا التقسيم .

**مادة ثالثة** - يتولى جهاز الامتداد العمرانى برأس البر تنفيذ أعمال المرافق على حساب مالك التقسيم طبقاً لمواصفات الوحدة المحلية لمدينة رأس البر والاشتراطات اللازمة لذلك وطبقاً لقرار وزير الإسكان والمرافق رقم ١٢ لسنة ١٩٨٧

**مادة رابعة** - يُنفذ هذا القرار ، ويُعمل به من تاريخ نشره فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠١٦/٥/١١

محافظ دمياط

أ.د / إسماعيل عبد الحميد طه

## مشروع تقسيم الصفا

طبقاً للتخطيط العام المعتمد بالقرار رقم ٤٣٧ لسنة ١٩٨٣

والتخطيط التفصيلى المعتمد بالقرار رقم ١٤٧ لسنة ٢٠١٠

بالامتداد العمرانى لمدينة رأس البر

المالك والطالب : أسامة مصطفى عبد الرحيم .

العنوان : ١٢ أبراج محمد على - الدور الثانى - بورفؤاد - بورسعيد .

مستندات الملكية : العقد المسجل رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦

شهادة الصلاحية : صدر عن الوحدة المحلية لمدينة رأس البر شهادة بصلاحية الموقع

من الناحية التخطيطية بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٦

مساحة التقسيم : فدان واحد و٧ قراريط و٢٧,١ سهم .

الاستعمالات العامة للأرض : سكنى .

المكتب الهندسى :

مهندس/ تامر محمد طلعت .

رقم القيد : (١٤/٣٤٨٥) .

رقم السجل : (٤/١٤٦٠) .

الشعبة : المعمارية .

التوقيع : ( إمضاء )

## الاشتراطات البنائية

تكون الاشتراطات البنائية لمنطقة الفيلات على النحو التالي :

- ١ - يسمح ببناء مأوى سيارات دور أرضى + أول علوى + ثانٍ علوى .
- ٢ - أبعاد القطعة (١٧ × ١٧) متراً .
- ٣ - يكون منسوب أرضية المكان المخصص لإيواء السيارات مع منسوب أقرب شارع مرصوف .
- ٤ - لا يجوز أن يزيد ارتفاع المكان المخصص لإيواء السيارات عن ١٩٠ سم من أقرب شارع مرصوف .
- ٥ - يسمح بعمل فتحات تهوية لمأوى السيارات بارتفاع ٢٥ سم .
- ٦ - لا يتم بناء فواصل داخلية بين الأعمدة الخرسانية المقامة بمكان إيواء السيارات وفقاً للتصميم الإنشائي .
- ٧ - لا يجوز فتح أبواب لمكان إيواء السيارات على شوارع المشاة ويكون أبواب مأوى السيارات على شوارع السيارات .
- ٨ - منسوب المنور يكون مع منسوب الشارع .
- ٩ - تكون إنارة مكان إيواء السيارات متصلة بإنارة السلم وتقتصر توصيلة المياه على حنفية واحدة متصلة بالوعة الصرف .

### اشتراطات سقف الدور الثانى العلوى :

- ١٠ - يتم تنفيذ سقف الدور الثانى العلوى النهائى هرمياً بميل ٣/١ مغطى بالقرميد الأحمر مع إمكانية أن يكون السقف الداخلى أفقياً .
- ١١ - يكون ارتفاع المبنى بما فيه السلم ١٢ متراً من منسوب الأسفلت حتى منسوب ظهر البلاطة الخرسانية النهائية عند بداية الميل وينتهى السلم عند منسوب أرضية الدور الثانى العلوى .

**اشتراطات واجهات المباني :**

يتم تشطيب الواجهات باللون الأبيض والشبائيك باللون الأبيض أو لون الخشب الطبيعي .

**اشتراطات البروزات :**

تكون بروزات البلكنونات بالأدوار المتكررة وطول وعرض الأبراج طبقاً للقانون

رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

يتم عمل كوستات البلكنونات وكذلك السلالم الخارجية من البرامق .

يسمح بعمل برج للسلم فى الجزء المسموح بالبروز فى ارتفاع أول بسطة للسلم على الواجهة

ويكون عرض البرج طبقاً للقانون .

**الشروط العامة وخطوط البناء :**

١ - تقام المباني بطريقة الحوائط الحاملة أو الهياكل الخرسانية .

٢ - تبنى الحوائط من الطوب وتنشأ الأسقف من الخرسانة المسلحة .

٣ - جميع الأعمال الخرسانية يجب أن تعالج لتقاوم أملاح البحر بإضافة مواد

تقاوم هذا التأثير .

٤ - لا يسمح بالبناء أو التقسيم للأراضى إلا فى حدود الخطوط الموضحة باللوحات

التفصيلية للمشروع .

٥ - يجب الحفاظ على المناطق الخضراء أو المفتوحة ولا يصرح بإقامة أى منشآت عليها .

٦ - لا يسمح بفتح محلات تجارية إلا فى المناطق التجارية المعتمدة بالتخطيط العام

ويصرح فيها بالبناء مع احترام خط التنظيم المعتمد .

٧ - لا يتم صرف ترخيص بناء إلا للقطع الكاملة فقط .

يتم الالتزام بالقرار رقم ٣٣٦ لسنة ٢٠٠٦ الخاص بالشروط البنائية لمدينة رأس البر

والقرارات اللاحقة له .

**برنامج تنفيذ المرافق :**

يتم سداد المرافق ويتم التنفيذ بمعرفة الوحدة المحلية (جهاز الامتداد العمرانى

لمدينة رأس البر) وعلى نفقة المالك وطبقاً للشروط الموضوعه لذلك .

## إقرار

يقر مالك التقسيم بتنازله بدون مقابل عن الأراضى المخصصة للخدمات العامة والشوارع والميادين والحدائق العامة والالتزام بالشروط البنائية السابق ذكرها والمعدة بمعرفة هيئة التخطيط العمرانى وجهاز الامتداد العمرانى لمدينة رأس البر ، كما يقر بعدم التعامل على القطع المشتركة داخل التقسيم إلا بعد الاتفاق مع الجار قانوناً ، ويقر بأن المساحات المدونة بالجدول تقديرية والعبارة بالرفع المساحى على الطبيعة ، كما يقر بالحفاظ على مرافق رأس البر والامتداد العمرانى من : (صرف صحى ومياه وكهرباء وتليفونات) كما يقر أنه فى حالة حدوث أى تلفيات يتعهد بإصلاحها ، ويقر بالالتزام بالنسبة المقررة داخل المشروع للفراغات والتنازل عما زاد عن الثلث . ولا يمكن البناء على الممرات الداخلية والمشاة طبقاً للتخطيط التفصيلى .

وهذا إقرار منى بذلك

المقر بما فيه

**على على المبشر (المحامى)**

بصفته وكياً عن / أسامة مصطفى عبد الرحيم

بموجب التوكيل العام رقم ٦٠٣ ب لسنة ٢٠١٤ عام دمياط

المساحات المدونة بالجدول تقديرية

والعبارة بالرفع المساحى على الطبيعة

رئيس المدينة

**أ/ محسن عزيز الإمام**

<p>الموقع العام ( ٢٠٠٠ - ١ )</p>	<p>الموقع العام بين المصارت ( ٥٥٠ / ١ )</p>	<p>.....</p> <p>.....</p>	<p>.....</p>	<p>.....</p>	<p>.....</p>	<p>.....</p>
----------------------------------	---	---------------------------	--------------	--------------	--------------	--------------



## محافظة الفيوم

قرار رقم ١٥٨ لسنة ٢٠١٦

### محافظ الفيوم

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بشأن البناء الموحد ولائحته التنفيذية وتعديلاته ؛  
وعلى كتاب الإدارة العامة للتخطيط والتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠/٤/٢٠١٦ +  
لوحة المشروع ؛

### قرر:

**مادة ١ -** اعتماد مشروع تقسيم حيدر القطعة رقم (٢١) تنظيم شارع محمود فهمى النقراشى -

بندر الفيوم طبقاً للخريطة المساحية رقم (٦٥) مقياس (١/٥٠٠) بمسطح ٢٠, ٢٠٢٢م ،  
ملك السيد/ عبد الرحمن حسين مصطفى وآخرين ، وحدوده كالاتى :

الحد البحرى : بطول ٢٥٠, ٥٠م ويطل على شارع محمود فهمى النقراشى المعتمد  
بعرض ١٥ م .

الحد القبلى : بطول ٢٥٠, ٥٠م ويطل على شارع يوسف عبسود (المعتصم سابقاً)  
المعتمد بعرض ٨ م .

الحد الشرقى : بطول ٢٤٠, ٤٠م ويطل على جار العقار رقم (٢٠) تنظيم شارع  
محمود فهمى النقراشى .

الحد الغربى : بطول ٢٤٠, ٤٠م ويطل على شارع ابن رشد المعتمد بعرض ١٢ م .

**مادة ٢ -** يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية المبينة على الرسومات المعتمدة منا  
والخاصة بالمشروع .

**مادة ٣ -** يتم توقيع المشروع على الطبيعة وإيداعه بمديرية المساحة ومكتب الشهر  
العقارى المختص قبل التصرف فى أى قطعة من أراضيه .

**مادة ٤ -** يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٦/٤/٣٠

محافظ الفيوم

مستشار/ وائل محمد نبيه مكرم



## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية الاجتهاد الخيرية لتنمية المجتمع برقم (٣٧٥١) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١٣

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/١٣

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية الاجتهاد الخيرية لتنمية المجتمع .

ميدان نشاطها : اجتماعى - ثقافى - تعليمى - صحى - رعاية الأسرة والطفولة -

الأسر المنتجة .

مجلس الإدارة : ٥ (خمس) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية المسعى الخيرية برقم (٣٧٥٢) اعتباراً من ١٣/٤/٢٠١٦

تحريراً فى ١٣/٤/٢٠١٦

مدير المديرية

( إضاء )

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية المسعى الخيرية .

ميدان نشاطها : اجتماعى - ثقافى - تعليمى - دينى - صحى - رعاية الأسرة والطفولة -

حماية المستهلك - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - اقتصادى - الأسر المنتجة - حماية البيئة -

الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٥ (خمسة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأبلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية رمز الخيرية برقم (٣٧٥٣) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١٨

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/١٨

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية رمز الخيرية .

ميدان نشاطها : تنمية المجتمع المحلى - اجتماعى - ثقافى - تعليمى - صحى -

رعاية الأسرة والطفولة - الأسر المنتجة - الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعي

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعي بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية رعاية بدالين التموين برقم (٣٧٥٤) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١٨

تحريراً في ٢٠١٦/٤/١٨

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية رعاية بدالين التموين .

ميدان نشاطها : اجتماعي - ثقافي - تعليمي - صحي - الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر مؤسسة عبد المنعم أبو شنب الخيرية برقم (٣٧٥٥) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/١٨

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/١٨

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم المؤسسة : مؤسسة عبد المنعم أبو شنب الخيرية .

ميدان نشاطها : اجتماعى - صحى - دينى - تعليمى - رعاية الأسرة والطفولة -

رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - الحج والعمرة .

مجلس الأمناء : ٥ (خمسة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية الورد النادى الخيرية لتنمية المجتمع برقم (٣٧٥٦) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/٢٠

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/٢٠

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم الجمعية : جمعية الورد النادى الخيرية لتنمية المجتمع .

ميدان نشاطها : مساعدات اجتماعية - ثقافى - علمى - دينى - صحى - الأسر المنتجة -

رعاية الأسرة والطفولة - حماية البيئة - الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٧ (سبعة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

## محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر مؤسسة الدرع الواقى الخيرية برقم (٣٧٥٧) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/٢٠

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/٢٠

مدير المديرية

(إمضاء)

### ملخص القيد

اسم المؤسسة : مؤسسة الدرع الواقى الخيرية .

ميدان نشاطها : مساعدات اجتماعية - تعليمى - ثقافى - رعاية الأسرة والطفولة -

رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة - صحى - تأهيل مهنى - اقتصادى - حماية البيئة -

الحج والعمرة .

مجلس الأمناء : ٣ (ثلاثة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأبلولة : إلى صندوق إعانة الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

**محافظة الإسكندرية - مديرية التضامن الاجتماعى**

( قطاع الشؤون الاجتماعية )

إدارة الجمعيات

قرار شهر

**مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة الإسكندرية**

طبقاً للقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ ولائحته التنفيذية ؛

**قرار:**

شهر جمعية طفل صغير حلم كبير برقم (٣٧٥٨) اعتباراً من ٢٠١٦/٤/٢٠

تحريراً فى ٢٠١٦/٤/٢٠

مدير المديرية

(إمضاء)

**ملخص القيد**

اسم الجمعية : جمعية طفل صغير حلم كبير .

ميدان نشاطها : رعاية الأسرة والطفولة - رعاية ذوى الاحتياجات الخاصة -

اجتماعى - ثقافى - تعليمى - الحج والعمرة .

مجلس الإدارة : ٥ (خمسة) أعضاء .

السنة المالية : ١/١ - ١٢/٣١

جهة الأيلولة : إلى جمعية حلم أفضل .

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**مهندس/ عماد فوزى فرج محمد**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٦

٢٥٧٤٦ / ٢٠١٥ - ٢٠١٦/٦/١٥ - ١٤٢٦